

حكم القربان لغير الله تعالى

عبدالله السعد

هذا يسأل يقول ما رأيك لو قيل لرجل قرب ولو تراب؟ هل هل هذا يعتبر شوكا ام لا افيدونا؟ اقول هذا ايضا ولا يجوز. اذا التقوف لا يكون الا لله وحده لا شريك له. وقد جاء ان فاطمة بنت محمد بن عبد الوهاب. ليست فاطمة بنت - [00:00:00](#) عليه الصلاة والسلام لا وانما فاطمة بنت محمد ابن عبد الوهاب رحمة الله عليها وعلى ابيها. انها كانت راكبة على حوجج وكان هناك من يقود هذا الهودج راكبة البعير في هودج وكان هناك من يقوده فموه بقبر ولي من الاولياء. ما اكثر هؤلاء - [00:00:23](#) قال السدن الطواغيت اللي عند القبر قالوا قوموا لهذا الولي. فقاتل من يقود الهودج ما عندنا الا التراب. قالت فاطمة رحمة الله عليها وعلى ابيه بل حتى لان من تقرب لغير الله سواء بدباب ولا بتراب هذا ما يجوز - [00:00:42](#)